

جمهورية مصر العربية



وزارة الصحة والسكان
الوزير

بسم الله الرحمن الرحيم

قرار وزير الصحة والسكان

رقم (٤٩٦) لسنة ٢٠١٢

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة،
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨،
وعلى قانون نظام الادارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان،
وعلى لائحة المخازن والقرارات المكملة لها،
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٩ لسنة ١٩٩٧ باللائحة الأساسية للمستشفيات والوحدات
الطبية التابعة لوحدات الادارة المحلية،
وبناء على ما عرضه رئيس الادارة المركزية للشئون الصيدلية.

قرر

مادة (١) يتفرغ شاغلوا الوظائف الصيدلية بالمستشفيات والوحدات والمراكز الصحية
الحكومية، للقيام بدورهم المهني وادارة المخزون الدوائي ومراقبة عهدة
الدواء، ويعفون من تولى الأعمال الخاصة بأداء العهد، وتنقل عهد الدواء
والصيدليات الموجودة لديهم وقت صدور هذا القرار إلى شاغلي الوظائف
الادارية أو الكنايية المؤهلين لهذا العمل.

مادة (٢) على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره.

وزير الصحة والسكان
فؤاد النواوي
أ.د. فؤاد النواوي

في: ٢٠١٢/٦/٢٧